الأمم المتحدة

A/C.5/67/SR.19

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون

Distr.: General
29 January 2013
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة التاسعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بيرغر ..... (ألمانيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد كيلابيلي

المحتويات

تنظيم الأعمال

انتخاب أعضاء المكتب

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

السلامة والأمن

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

12-64945 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

تنظيم الأعمال

انتخاب أعضاء المكتب

١ - **الرئيس:** أبلغ اللجنة بأن السيد كوستا فارغاس (البرازيل) أشار إلى أنه يعتزم الاستقالة من منصب نائب رئيس اللجنة اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وبالتالي، ووفقاً للمادة ١٠٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة، دُعيت اللجنة إلى انتخاب نائب جديد للرئيس من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد أقرّت تلك الدول ترشيح السيدة جوليانا غاسبار رواس (البرازيل) لملء المقعد الشاغر للفترة المتبقية من مدة عضوية السيد كوستا فارغاس.

٢ - وانتُخبت السيدة رواس (البرازيل) نائبة لرئيس اللجنة بالتزكية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ إلى نهاية الدورة السابعة والستين للجمعية العامة.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/67/346 و Add.1-7، و A/67/604 و Add.1 و Add.2)

٣ - **السيدة كاسار** (المراقبة المالية): قالت في سياق عرض تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/67/346 و Add.1-7)، إن مقترحات الميزانية للبعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠١٣، كما هو الحال في الماضي، قد تم تجميعها في ثلاث مجموعات مواضيعية (المجموعة الأولى: المبعوثون الخاصون والشخصيون، والمستشارون الخاصون، والممثلون الخاصون للأمين العام (A/67/346/Add.1 و Add.6)؛ والمجموعة الثانية: أفرقة ومجموعات وفرق رصد الجزاءات (A/67/346/Add.2)؛ والمجموعة الثالثة: مكاتب الأمم المتحدة ومكاتب دعم بناء السلام والمكاتب المتكاملة واللجان (A/67/346/Add.3 و Add.7))، فيما عرضت مقترحات البعثات الكبيرة على حدة (A/67/346/Add.4 و Add.5).

٤ - وبيَّنت أن مجموع احتياجات البعثات الـ ٣٣ لعام ٢٠١٣ يبلغ ما مقداره ٥٦٧ مليون دولار (مخصوماً منه الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، منها مبلغ ٦٤ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار يتصل بالبعثات الأربع الجديدة التي أُنشئت في الجزء الأخير من عاميْ ٢٠١١ و ٢٠١٢. ومع الأخذ في الحسبان مستوى النفقات المقدر لعام ٢٠١٢، تبلغ الاحتياجات الإضافية لهذه البعثات ما مقداره ٥٦٨ ١٠٠ ٠٠٠ دولار، منها مبلغ ٤٤٢ ٧٧٩ ٦٠٠ دولار اقترُح خصمه من الرصيد غير المخصص من اعتماد البعثات السياسية الخاصة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وأضافت أنه طُلب من الجمعية العامة اعتماد الاحتياجات المتبقية والبالغ قيمتها ١٢٥ ٢٩٥ ٦٠٠ دولار.

٥ - ويرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفصل الثالث من التقرير (A/67/346).

٦ - **السيد كيلابيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال عند عرض تقارير اللجنة الاستشارية ذات الصلة (A/67/604 و Add.1 و 2)، إن لمحة عامة عن الاحتياجات المقترحة من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ترد في الفصل الثاني من تقرير اللجنة الاستشارية (A/67/604). واستطرد أن اللجنة الاستشارية لاحظت التدابير المتخذة للحد من الاحتياجات من الموارد لعام

٢٠١٣. ورغم ترحيبها بالخطوات المتخذة لتبسيط الأنشطة وتحقيق الكفاءة، فقد كان من رأيها أن تقرير الأمين العام يفتقر إلى الوضوح فيما يتعلق بمدى إمكان تحقيق تخفيضات عن طريق تحسين التخطيط وإدارة الميزانية، بما في ذلك إلغاء الوظائف الشاغرة منذ فترة طويلة، أو عن طريق المكاسب المستدامة الناتجة عن زيادة الكفاءة. واعتبر أن التخفيضات والتدابير الرامية إلى تحقيق أوجه الكفاءة ينبغي ألاّ تطبق بطريقة تعرِّض للخطر تنفيذ الأنشطة المقررة أو تهدد سلامة وأمن موظفي البعثة ومبانيها.

٧ - وأشار إلى أن الفصل الثالث من تقرير اللجنة الاستشارية (A/67/604) يتضمن ملاحظات وتوصيات عامة بشأن المسائل الشاملة التي تنطبق على جميع البعثات السياسية الخاصة. وبيّن أن توصيات محددة بشأن الاحتياجات من الموارد للمجموعات المواضيعية الثلاث، وكذلك بشأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وردت في الفصل الرابع من التقرير. أما فيما يتعلق بالمجموعة الأولى، فقد لاحظت اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة لعام ٢٠١٣ تعكس زيادة قدرها نحو ٤ ملايين دولار مقارنة بالاعتماد المرصود لعام ٢٠١٢، ويُعزى ذلك أساساً إلى إدراج الاعتماد المخصص لمكتب المستشار الخاص للأمين العام بشأن اليمن الذي مُوّلت احتياجاته الأوّلية من آلية النفقات غير المنظورة والاستثنائية المتاحة إلى الأمين العام. وأضاف أن اللجنة الاستشارية أوصت بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتعلقة بملاك الموظفين، باستثناء المقترح الداعي إلى إنشاء وظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة في مكتب نيويورك للمستشار الخاص للأمين العام بشأن اليمن. وأوصت اللجنة أيضاً بانخفاض بنسبة ١٠ في المائة في احتياجات السفر الرسمي المقترح لمكتب المستشار الخاص. وأما فيما يتعلق بالمجموعة الثانية، فقد أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على التغييرات التي اقترحها الأمين العام في ملاك الموظفين.

٨ - وفي إطار المجموعة الثالثة، أشار إلى أن زيادة قدرها ٣,٣٩ ملايين دولار في الاعتماد المخصص لعام ٢٠١٣ مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢، تُعزى أساساً إلى الاحتياجات الإضافية من الموظفين لدعم بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والتي تقابلها جزئياً تخفيضات في ملاك موظفي مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون ومكتب الأمم المتحدة في بوروندي، فضلاً عن انخفاض احتياجات مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال. وأضاف أنه مع وجود استثناءات قليلة، ليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على مقترحات الأمين العام المتعلقة بملاك الموظفين؛ بيد أنه ينبغي تطبيق المعايير المشتركة لتصنيف الوظائف تطبيقاً موحداً في جميع البعثات.

٩ - وقال إن اللجنة الاستشارية أوصت أيضاً بالموافقة على مقترحات الأمين العام المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وإن كان ينبغي بذل جهود لتقديم اقتراح أكثر شفافية وأحسن تنظيماً ومسوغات أكثر اكتمالاً من أجل إنشاء مركز للعمليات المشتركة. ولذا أوصت اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل تفاصيل عن الهيكل التنظيمي لهذا المركز والتسلسل الإداري فيه والوظائف التي يشملها وملاك الموظفين الذي يتطلبه وتكاليف تشغيله والفوائد المتوقعة منه وتقييم لعمله في السنة الأولى من إنشائه. واستطرد قائلاً إن اللجنة الاستشارية ليست مقتنعة، فيما يتعلق بإغلاق تسعة مكاتب للبعثة في الولايات، بأنه تم إجراء تقييم واقعي للحالة الأمنية أو تطبيق الدروس المستفادة من الخبرات السابقة تطبيقاً سليماً قبل اتخاذ قرار بتوسيع وجود البعثة وإدخال تحسينات أمنية على مباني البعثة. ولذلك، أوصت اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام كفالة أن يُسترشد على النحو السليم بتقييم واقعي للحالة الأمنية في اتخاذ القرارات المقبلة بشأن توسيع نطاق الوجود الميداني.

١٠ - وأضاف أن اللجنة الاستشارية أوصت بالموافقة على مقترحات الأمين العام فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق. وقال إن اللجنة الاستشارية لاحظت التحسينات الأمنية التي سمحت بعودة الموظفين الوطنيين الموجودين في عمان وإغلاق ذلك المكتب، ولكنها شددت أيضاً على ضرورة توثيق الإشراف والرقابة على مشروع تجديد مجمّع المقر المتكامل في بغداد. واستطرد قائلاً إن اللجنة الاستشارية ولئن كانت لا تعترض على اقتراح الأمين العام بتوسيع مكتب الدعم المشترك بالكويت، فإنها توصي بأن يُطلب إلى الأمين العام تقديم المزيد من المعلومات في تقريره المقبل عن الهيكل التنظيمي للمكتب، والتسلسل الإداري فيه، والوظائف التي يشملها، والأنشطة التي يضطلع بها، وتحليل التكاليف والفوائد الذي ينبغي إجراؤه.

١١ - وفيما يتعلق بمكتب الممثل الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا الذي كان بصدد نقل مقره من جنيف إلى القاهرة وإنشاء وجود له في دمشق، قال إن تقرير اللجنة الاستشارية (A/67/604/Add.1) أوصى بالموافقة على طلب الموارد، باستثناء الاقتراح الداعي إلى إنشاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة. وبالنظر إلى الحالة المتغيرة على أرض الواقع، ينبغي أن ترصد البعثة مستويات ملاك الموظفين عموماً، وأن تبقي الانتشار في مواقع مختلفة قيد الاستعراض الدقيق.

١٢ - وأضاف أخيراً أن تقرير اللجنة الاستشارية عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو (A/67/604/Add.2) أوصى بالموافقة على طلب الأمين العام إعادة تصنيف وظيفة الممثل الخاص للأمين العام في غينيا - بيساو، إقراراً بالظروف الفريدة القائمة في ذلك البلد والحاجة إلى شخصية رفيعة المستوى برتبة رئيس دولة سابق أو ما يعادلها للمساعدة في حل المأزق السياسي.

١٣ - **السيد دوس سانتوس** (البرازيل): قال إن تجديد الالتزام بمنع نشوب النزاعات أضفى على البعثات السياسية الخاصة المزيد من الأهمية لهيكل السلام والأمن التابع للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يكون الشاغل الرئيسي للّجنة الاستشارية هو ضمان أن تتوفر لكل بعثة ما يلزم من موارد لأداء ولايتها. واعتبر أنه ينبغي اعتماد نهج أكثر شمولاً للتأكد من أن الترتيبات المالية والإدارية للبعثات السياسية الخاصة تعكس أهميتها المتزايدة وتتيح لها أن تؤدي عملها بكفاءة. وأضاف أن دعم هذه البعثات وترتيباتها المالية الحالية التي كانت ملزمة بهيكل الميزانية العادية، لم تكن مع ذلك تعكس على نحو مناسب الطبيعة المتقلبة والخاصة للولايات المعقدة المتصلة بالسلام والأمن. ونتيجة لذلك، نادراً ما تلبي الميزانيات المعتمدة احتياجات البعثات لفترة السنتين وتتطلب اعتمادات منقحة. واستطرد قائلاً إن هذا النهج المجزأ لا يفيد البتة في تحسين الكفاءة والشفافية بل على العكس من ذلك يولد صعوبات لا لزوم لها لعمليات البرنامج وتخطيط الميزانية ويحمّل الميزانية العادية عبئًا إضافياً.

١٤ - وقال إنه يتعين على الجمعية العامة، بالإضافة إلى حل تلك المسائل التقنية، أن تستعرض جدول الأنصبة المقررة المطبق على البعثات السياسية الخاصة، ولا سيما أنها أقرت بالفعل بأنه ينبغي لجدول الأنصبة المقررة أن يعكس المسؤوليات الخاصة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن عن صون السلام والأمن. وختم قائلاً إنه بالنظر إلى أهمية البعثات السياسية الخاصة، ينبغي للجنة أن تتخذ قراراً بشأن هذه المسألة في الدورة الحالية.

١٥ - **السيد أونيوما** (اليابان): قال إن وفده يؤيد ولايات جميع البعثات السياسية الخاصة، ورحب بتقديرات ميزانية عام ٢٠١٣ التي قدمها الأمين العام بشأن تلك البعثات، والتي تمثل انخفاضاً قدره نحو ٧٦ مليون دولار مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢. بيد أنه أشار إلى أن مجموع

الميزانية المقترحة للبعثات السياسية الخاصة لعاميْ ٢٠١٢ و ٢٠١٣ مجتمعة يتجاوز المبلغ المعتمد لفترة السنتين بحوالي ١١٣ مليون دولار؛ ولذلك من الضروري السعي لتحقيق مزيد من الكفاءة في استخدام الموارد.

١٦ - وأضاف أن توصيات اللجنة الاستشارية التي تعكس حرصاً وتدقيقاً متوازناً في وضع الميزانية المقترحة، مع مراعاة ولاية كل بعثة من البعثات، ستمثل أفضل تمهيد لإجراء مداولات اللجنة الخامسة. وأخيراً، شدّد على أهمية الأنشطة التي تضطلع بها أفرقة رصد الجزاءات التي سيواصل وفده تقديم الدعم لها لكي تتمكن من تنفيذ ولاياتها الصادرة عن مجلس الأمن.

١٧ - **السيدة مورغان** (المكسيك): قالت إن ميزانية البعثات السياسية الخاصة قد زادت بنسبة ١,٢٥٦ في المائة على مدى العقد الماضي، وهي تمثل حالياً نسبة ٢٤ في المائة من موارد الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وأشارت إلى أن ميزانية الأمم المتحدة لئن ظلت ثابتة تقريباً خلال السنوات الخمس الماضية، و لم تشهد أي فئة أخرى من فئات الأنشطة ارتفاعاً بمعدل مماثل، فمن الجائز افتراض أن البعثات السياسية الخاصة هي القوة الدافعة الرئيسية للزيادة في الميزانية العادية. وأضافت أنه رغم تأييد وفد بلدها بقوة الأنشطة المضطلع بها في مجال تعزيز السلام والأمن الدوليين، فإن من الواجب معالجة التباينات الناجمة عن ترتيبات التمويل والدعم الحالية للبعثات السياسية الخاصة، ولا سيما تلك الواردة في المجموعة الثالثة.

١٨ - وقالت إن النمو غير المتناسب في البعثات السياسية الخاصة الذي يجري على حساب أنشطة الأمم المتحدة الأخرى، يقوّض الجهود الرامية إلى إيجاد الكفاءة وتحقيق الوفورات. ثم إن الترتيبات القائمة لم تقدم دليلاً واضحاً على بنود الميزانية التي تُستخدم لدعم البعثات السياسية الخاصة، وهذا يتعارض مع قيم الشفافية والمساءلة، ويؤثر في قدرة الدول الأعضاء على التخطيط لمساهماتها. وأضافت أنه بسبب الاحتياج إلى موارد جديدة بمبلغ ١١٣ مليون دولار للبعثات السياسية الخاصة في عام ٢٠١٣، ورغم الجهود الكبيرة التي بذلتها الأمانة العامة لإيجاد وفورات في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، فقد تم تخفيض الميزانية العادية بنسبة ١,٥ في المائة، في حين زادت ميزانية البعثات السياسية الخاصة بنسبة ٣ في المائة تقريباً. وفي هذا الصدد، يجب أن يحظى التعاون بين جميع البعثات التي لديها وجود ميداني بالأولوية، لأن من شأنها تحقيق وفورات الحجم وتحسين تنفيذ الولايات. وقالت إن وفدها يشاطر رأي اللجنة الاستشارية بشأن وجوب استفادة البعثات السياسية الخاصة من الدروس المستخلصة من عمليات حفظ السلام في مجالات محددة مثل إدارة الوقود والإبلاغ عن أثر تدابير الكفاءة في تنفيذ الولايات.

١٩ - وقالت إن عرض ميزانيات البعثات السياسية الخاصة قبيل انتهاء الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة جعل من الصعب على اللجنة الخامسة الاضطلاع بمسؤولياتها على الإشراف بشكل كاف. وأضافت أن وفد بلدها يدرس إمكانية اقتراح أن يُنظر في تلك الميزانيات بالاقتران مع ميزانيات حفظ السلام خلال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، بدءًا من الدورة الثامنة والستين للجمعية.

٢٠ - وأشارت إلى أن التدابير التي اقترحتها اللجنة الاستشارية، لا سيما توصياتها بأن إتاحة سُبُل الحصول على نفس الموارد التي تحصل عليها عمليات حفظ السلام للبعثات السياسية الخاصة، وأن توفر لها حساباً مستقلاً في نفس دورة الميزانية مثل عمليات حفظ السلام، من شأنه أن يحلّ الكثير من المشاكل التي تم تحديدها، ولذلك ينبغي أن تقرّها اللجنة الخامسة. وعلاوة على ذلك، فإن الزيادة الهائلة في تكلفة

البعثات السياسية الخاصة تمثل نقلاً للعبء المالي لأنشطة الأمم المتحدة في مجال صون السلم والأمن الدوليين إلى الميزانية العادية. وأضافت أن على الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن أن تتحمل مسؤوليتها الخاصة عن صون السلم والأمن الدوليين نظراً لأن معظم البعثات السياسية الخاصة قد أنشأها مجلس الأمن. ومع ذلك، ومن أجل تيسير التوصل إلى توافق في الآراء، فإن وفدها يؤيد الاقتراح الذي تقدمت به دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الداعي إلى إرجاء النظر في جدول الأنصبة المقررة المطبق على البعثات السياسية الخاصة، على أساس أن المسألة لا يمكن تجنبها.

٢١ - **السيدة غويكوتشيا** (كوبا): قالت إنه من المؤسف عدم بحث هذه المسألة الهامة حتى نهاية الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة. وأعربت عن اتفاقها مع الملاحظات التي أدلى بها ممثلا البرازيل والمكسيك بشأن استمرار نمو ميزانية البعثات السياسية الخاصة. إذ لا يعقل تمويل تلك البعثات في إطار الميزانية العادية، مع تحمّل جميع الدول الأعضاء مسؤولية التكاليف بالتساوي؛ وإنما ينبغي أن تمول وفقاً لنفس جدول الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام الذي تعكس فيه مساهمات الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن مسؤوليتهم الخاصة عن صون السلم والأمن الدوليين. وقالت إن وفدها يؤيد الاقتراح الذي قدمته دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الداعي إلى إنشاء حساب خاص لتمويل البعثات السياسية الخاصة، وهو تدبير من شأنه أن يوفر المزيد من الشفافية والكفاءة والرقابة على إدارة ميزانيات تلك البعثات. وينبغي اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة في أقرب فرصة ممكنة.

٢٢ - وقالت إن وفدها لا يزال يساوره القلق إزاء عدم حصول البعثات السياسية الخاصة، في بعض الحالات، على ولاية محددة، وإنما أُنشئت بعض الولايات عن طريق تبادل الرسائل بين الأمين العام ومجلس الأمن. فحيث تناولت هذه البعثات الخاصة مسائل لا تغطيها ولاية صريحة من الجمعية العامة، كما كان الحال في المسؤولية المزعومة عن الحماية الموكلة إلى المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، شكّل إنشاؤها انتهاكاً لصلاحيات الجمعية. وأضافت أن وفدها يتساءل، بالمثل، عما إذا كان التأخير في إصدار تقديرات الميزانية والنظر فيها علامة على تجاهل الأمانة العامة لطلبات الدول الأعضاء بالتعجيل بتقديم هذه الوثائق، أم نتيجة لانعدام الكفاءة داخل المنظمة، أم محاولة متعمدة لمنع الدول الأعضاء من تحليل طلبات الميزانية بدقة، وهي مناورة من شأنها أن تخدم مصالح البلدان التي تستغل الأمم المتحدة لتحقيق مطامحها العسكرية وفرض عقيدتها التدخلية.

٢٣ - وفيما يتعلق بالموارد اللازمة للمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، رحبت بإدراجها في تقرير الأمين العام الذي يتضمن التقديرات المتصلة بالمجموعة الأولى (A/67/346/Add.1) وكررت تأكيد تأييد وفد بلدها للمهام التي يضطلع بها المستشار الخاص في إطار ولايته، والمستمدة حصرا من قرارات الهيئات الحكومية الدولية. وأضافت أن إدراج ما يسمى المسؤولية عن الحماية، التي لا سند لها في قرارات الجمعية العامة، يعكس عدم احترام القرارات التي تتخذها الدول الأعضاء.

٢٤ - وختمت بالقول إن التقرير يفتقر إلى الشفافية ويتعمد الخلط بين مقترحات بشأن ولاية وأنشطة المستشار الخاص المعني بمسؤولية الحماية وبين ولاية وأنشطة المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية؛ وطلبت توزيع الموارد البشرية والمالية المطلوبة على كل من المكلفين بولاية.

السلامة والأمن (A/67/526 و A/67/539 و A/67/624)

٢٥ - **السيد ستار** (وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن): قال عند عرض تقرير الأمين العام الشامل عن إدارة شؤون السلامة والأمن (A/67/526) الذي حدد الرؤية

الاستراتيجية لإدارة شؤون السلامة والأمن ومهمتها وأهدافها، إن الإدارة قد خطت، منذ عام ٢٠٠٧، خطوات هامة في السياسة والدعم التشغيلي والرقابي المقدم لنظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، مع مراعاة البيئة الأمنية العالمية المتغيرة. فبما أن عدد البلدان التي تشهد تحديات أمنية رئيسية أكبر مما كان عليه قبل خمس سنوات، فقد وضعت الإدارة هيكلاً لإدارة الأمن والمخاطر أكثر قوة وديناميةً. واستطرد قائلاً إنه بالنظر إلى أن الحكومات المضيفة تتحمل المسؤولية الأولى عن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأصول والمباني، فقد شاركت الإدارة بنشاط أكبر مع هذه الجهات بشأن جميع جوانب إدارة الأمن، بما في ذلك إتاحة الأدوات المتصلة بالأمن التي يستخدمها نظام إدارة الأمن.

٢٦ - وقال إن الإدارة ملزمة، في ظل المناخ المالي الحالي، بتحقيق الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة؛ ولذلك، استعرضت الإدارة عمليات الانتشار الأمني باستمرار، وسعت إلى استخدام أكثر الوسائل فعالية من حيث التكلفة في تجنيد أفراد الأمن واختيارهم وتدريبهم ونشرهم. واقتضت المخاطر الأكبر التي يواجهها موظفو الأمم المتحدة في سياق تنفيذ البرامج والأنشطة المطلوبة، وسائل أفضل للمعلومات وتحليلاً أفضل للتهديدات واستخداماً أفضل للموارد من أجل التقليل إلى أدنى حد من هذه المخاطر.

٢٧ - وأشار عند الحديث عن التقرير المتعلق بالاستعانة بشركات الأمن الخاص (A/67/539)، إلى أن الأمم المتحدة استعانت منذ فترة طويلة بشركات الأمن الخاص التي تضم في الأغلب موظفين محليين غير مسلحين لحماية الممتلكات ومراقبة المداخل. واختتم قائلاً إن الإدارة، بعد أن استعرضت التوجيهات القائمة بشأن الاستعانة بهذه الشركات، قادت الجهود المشتركة بين الوكالات، جنباً إلى جنب مع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة الأمن، من أجل وضع سياسات ومبادئ توجيهية ونموذج تعاقدي بشأن الاستعانة بشركات الأمن الخاص. ووافق مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق على تلك الوثائق التي كانت نتيجة لتعاون منتظم ووثيق داخل الأمانة العامة وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، ووضع أعلى المعايير الواجبة فيما يتعلق بالاستعانة بشركات الأمن الخاص.

٢٨ - **السيد رويز ماسيو** (نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال عند عرض تقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/67/624)، إن ترتيبات تقاسم التكاليف المكمّلة للميزانية العادية الممولة لأنشطة إدارة شؤون السلامة والأمن بالغة الأهمية لكفالة اشتراك جميع المنظمات المشمولة بنظام إدارة الأمن في ملكية النظام والمساءلة عنه. وتابع أن اللجنة الاستشارية ترى أنه ينبغي للإدارة أن تجري استعراضاً وتقييماً دقيقين لما يتوفر لها من موارد مقارنة باحتياجاتها وأولوياتها التنفيذية الحالية، وأن تقدم مقترحات بشأن الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل يمكن أن تستفيد من زيادة الشفافية والاتساق. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب اللجنة الخامسة إلى الأمين العام كفالة أن تبين مقترحات الميزانية المقبلة المهام والاحتياجات المتصلة بها التي يتعين تلبيتها من الميزانية الإجمالية للأنشطة المشتركة التمويل، وكذلك مهام واحتياجات المنظمات المشاركة التي يُنتظر منها أن تكمل أنشطة الإدارة في الميدان.

٢٩ - واستطرد قائلاً إن اللجنة الاستشارية في حين تثني على إدارة شؤون السلامة والأمن للتقدم الذي أحرزته في تعزيز نظام إدارة الأمن في بيئة أمنية صعبة، وتقرّ بالتدابير المتخذة لتحقيق اللامركزية في صنع القرار في المسائل الأمنية وزيادة الاستعانة بخدمات ضباط الأمن للاضطلاع بمسؤولية إقليمية، ينبغي لهذه الإدارة أن تكفل الإدارة المساءلة الكاملة عن الامتثال للسياسات والمبادئ التوجيهية الأمنية على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وأن ترصد الأداء الإداري عن طريق شبكة إدارة الأمن المشتركة بين الوكالات.

٣٠ - وأشار إلى أنه إضافة إلى وضع سياسة مشتركة بشأن العلاقات مع البلد المضيف فيما يتصل بالمسائل الأمنية المتعلقة بنظام إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، ينبغي لإدارة شؤون السلامة والأمن، وفقاً للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٥، أن تواصل تعزيز التعاون مع الحكومات المضيفة على كفالة سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها وأصولها. وفيما يتعلق بالتقرير بشأن الاستعانة بشركات الأمن الخاص (A/67/539)، أضاف أن اللجنة الاستشارية لاحظت أنه رغم اضطلاع الأمم المتحدة بدور أساسي في تنظيم شركات الأمن الخاصة المسلحة ومراقبتها، فإن نطاق التقرير يقتصر على مناقشة الأمم المتحدة بوصفها عميلاً لشركات الأمن الخاصة المسلحة في عملياتها في المقر وفي المواقع الميدانية. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن السياسات والمبادئ التوجيهية التي تحكم الاستعانة بشركات الأمن الخاصة المسلحة التي وافق عليها مجلس الرؤساء التنفيذيين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، ينبغي أن تنظر فيها أيضاً اللجان المختصة التابعة للجمعية العامة.

٣١ - **السيد ميهوبي** (الجزائر): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن من الأمور الحاسمة اتباع نهج شامل ومتكامل حيال مسألة السلامة والأمن. وفي حين توفر تقارير الأمين العام معلومات هامة عن عدد من المجالات الرئيسية، فإنها ما زالت لا تستجيب لطلب الجمعية العامة وضع إطار شامل لسياسة السلامة والأمن.

٣٢ - واستطرد قائلاً إن المسؤولية الأساسية عن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها تقع على عاتق البلدان المضيفة، كما أكدت الجمعية العامة على ذلك في قراراتها ذات الصلة؛ وبالتالي، فإن أحكام الأمم المتحدة المتعلقة بالسلامة والأمن لا يمكن أن تكون نافذة بمعزل عن عملية التشاور اللازمة مع الدول الأعضاء أو بدونها. وأشار في هذا الصدد إلى أن نظام المستويات الأمنية ينبغي أن ينص على التنسيق والتعاون الوثيقين مع البلدان المضيفة، وعلى أن تراعي السياسات المشتركة الجديدة في العلاقات مع البلد المضيف بشأن المسائل الأمنية المتعلقة بنظام إدارة أمن الأمم المتحدة اتفاقات البلد المضيف ذات الصلة. وأضاف أنه على المنظمة أن تضع معايير واضحة لتحديد الاحتياجات الأمنية، ولتقدير التهديدات وتقييم المخاطر بحيث تكون إدارة شؤون السلامة والأمن قادرة على الاستجابة لأي حالة طارئة.

٣٣ - وقال إنه في تنفيذ السياسات والأدوات والمبادئ التوجيهية الجديدة لتحديد التهديدات والمخاطر وتقييمها ينبغي أن يوضع في الاعتبار أن مستوى المخاطر وطبيعة التهديدات الأمنية يختلفان من مكان إلى آخر، وأن لأنشطة الأمم المتحدة ولايات مختلفة جداً. فمن الضروري تنفيذ البرامج التي صدر بشأنها تكليف وتقديم الخدمات بفعالية مع كفالة سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والمباني والأصول. وفي هذا الصدد، من الضروري الحصول على معلومات إضافية عن المراحل والمعايير المرجعية والأطر الزمنية لإطار الأهمية الحيوية للبرامج، وعن خطوط المساءلة والمسؤولية والتسلسل القيادي لجميع المشاركين في الأمن في الميدان وفي مراكز العمل.

٣٤ - وفيما يتعلق بالاستعانة بشركات الأمن الخاص، اختتم قائلاً إن من المهم كفالة تنظيم المنظمة لهذه الاستعانة ورصدها وإدارتها والإشراف عليها بشكل فعّال، وينبغي ألاّ يستعان بشركات الأمن الخاص إلا في الملاذ الأخير ووفقاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وينبغي للأمين العام أن يقدم سياسة شاملة بشأن الاستعانة بشركات الأمن الخاص لكي تنظر فيها اللجان المختصة التابعة للجمعية العامة، وأن يلتمس الحصول على الموافقة التشريعية على هذه السياسة العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٠.